

الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بالطريقة دولية . ٥,٠٠ جنية (نحوة وأربعين ألف جنيه) .

الجمعية التعاونية لأصحاب سفن الصيد الآلية ببور سعيد . ٨٥,٠٠ جنية (نحوة وثمانين ألف جنيه) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يوليه سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٢ لسنة ١٩٥٨

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧-١٩٥٨
(إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٧-١٩٥٨ قسم ١٨ (وزارة الخارجية) فرع ١ (الديوان العام والجيش) باب ٢ (مصرفات حامة) اعتداد إضافي قدره ١٢,٠٠٠ جنية (أثنا عشر ألف جنيه) لمواجهة ثمن طائرة التدريب التي أهدت لنادي الطيران الجامعي بستياجو .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع
(مصنع الطائرات) بالرسم نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والخارجية ، تنفيذ هذا القرار ، كل
منهما فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يوليه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يستبدل بنص المادتين الأولى والثانية من القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٧ المشار إليه النصان الآتيان :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة - نيابة عن الحكومة - في أن يضمن بنك التسليف الزراعي والتعاوني لدى البنك الأهل المصري فيها يpledge من قروض في حدود ١٢,٠٠٠,٠٠ ج.م "أثني عشر مليونا من الجنيهات" لتمويل عمليات استسلام وتوزيع اللحم البعل والمستورد والدقني الفانوس والحبوب والسامع التموينية الأخرى .

مادة ٢ - توضع شروط وأوضاع هذا القرض ومن بينها صغر الفائدة وويماد تعمير المبالغ المتصرفة منهيا - بالاتفاق بين وزارة الخزانة وكل من البنك الأهل المصري وبنك التسليف الزراعي والتعاوني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يوليه سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤١ لسنة ١٩٥٨

بشأن ضمان الحكومة للجمعيات التعاونية لصيادي الأسماك
بور سعيد وبالمطريدة ولأصحاب سفن الصيد الآلية ببور سعيد
بالإقليم المصري لدى بنك التسليف الزراعي والتعاوني ،
للحصول على قروض في حدود مبلغ ١٩٥,٠٠٠ جنية
(مائة وخمسة وسبعين ألف جنيه) .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل مارثأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تضمن الحكومة الجمعيات التعاونية الآتية ، لدى بنك التسليف الزراعي والتعاوني بالإقليم المصري للحصول على قروض في حدود المبالغ الموضحة آمام كل منها وذلك لمدة سنة قابلة التجديد :

الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك ببور سعيد ٦٥,٠٠٠ جنية (نحوة وستين ألف جنيه) .